

وزارة المالية

قرار رقم ٥٩١ لسنة ٢٠٢٠

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى قرار وزير الخزانة والتخطيط رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ بتحديد نطاق الدوائر

الجمركية وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٤٦ لسنة ٢٠٢٠ بإضافة مساحة ٢١٤٠٠٠٠

إلى الدائرة الجمركية لمنطقة الامتياز المخصصة لشركة موانئ دبی العالمية السخنة التى تقع

بالخوض الأول لميناء السخنة بمحافظة السويس ؛

وعلى كتاب السيد العقيد رئيس قسم شرطة ميناء السخنة المؤرخ ٢٠٢٠/٨/١٨

بشأن تأمين الدائرة الجمركية (حراسات - حماية مدنية) والمتضمن أنه لا مانع بالنسبة

للحراسات وبالنسبة للحماية المدنية الموافقة الإنشائية للمشروع باعتبار النشاط تخزين

وشحن وتفريغ بضائع عامة فقط دون المواد الخطرة أو ما فى حكم المفرقعات مع ضرورة

تنفيذ الاشتراطات الواردة بالتقرير وإجراء المعاينة النهائية من إدارة الحماية المدنية للموافقة

على التشغيل ؛

وعلى الطلب المقدم من شركة موانئ دبی العالمية السخنة بتاريخ ٢٠٢٠/٨/١٧

بشأن طلب ترحيل السور الكائن بالحد الغربى للدائرة الجمركية الحالية للخوض الأول

لمسافة ٥٠ متراً طويلاً وعمل سور مؤقت للدائرة الجمركية الحالية بارتفاع ٣ أمتار

سلك شبك لحين الانتهاء من استكمال باقى أسوار الدائرة الجمركية الحالية ؛

وعلى محضرى المعاينة الجمركية المؤرخين فى ٢٠٢٠/٩/١ ، و ٢٠٢٠/٩/١٦ ؛

وعلى الطلب المقدم للإدارة المركزية لجمارك السويس من شركة موانئ دبی العالمية
السخنة بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٩ بشأن مساحة الدائرة الجمركية للحوض الأول والمساحة المراد
استقطاعها منه ومساحة الدائرة الجمركية للحوض الأول بعد الاستقطاع ؛

وعلى الرسم الهندسى المتضمن الأبعاد والحدود ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس مصلحة الجمارك ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُستقطع من الدائرة الجمركية لمنطقة الامتياز المخصصة لشركة موانئ دبی العالمية
السخنة التى تقع بالحوض الأول لميناء السخنة بمحافظة السويس مساحة مقدارها ٢٢٩٠٠٠ م^٢
(فقط تسعة وعشرون ألف متر مربع) لتصبح مساحة الدائرة الجمركية بعد الاستقطاع
٢٩٩٩٩٣٦ م^٢ (فقط تسعمائة وتسعة وتسعون ألفاً وتسعمائة وستة وثلاثون متراً مربعاً) ،
وذلك على النحو المبين بالرسم الهندسى ومحضرى المعاينة الجمركية المرفقين .

ويتحدد نطاق هذه المساحة المستقطعة على النحو الآتى :

الحد الشمالى : باب الدخول للدائرة الجمركية الحالية للحوض الأول بطول ٥٠ متراً طولياً .

الحد الجنوى : أرض مساحة ١٤٠٠٠٠ متر مربع بالحوض الأول بطول ٥٠ متراً طولياً .

الحد الشرقى : أرض مشروع الحوض الثانى بطول ٥٦٠ متراً طولياً .

الحد الغربى : أرض الدائرة الجمركية للحوض الأول بطول ٥٨٠ متراً طولياً .

(المادة الثانية)

يعتبر محضرا المعاينة الجمركية المؤرخين فى ٢٠٢٠/٩/١ ، و ٢٠٢٠/٩/١٦ ،

وكتاب رئيس قسم شرطة ميناء السخنة المؤرخ ٢٠٢٠/٨/١٨ والرسم الهندسى المتضمن

الأبعاد والحدود المشار إليها جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار .

(المادة الثالثة)

تلتزم شركة موانئ دى العالمية السخنة بالتنسيق مع الأجهزة المختصة بوزارة الداخلية لتوفير الحماية المدنية وتأمين الدائرة الجمركية المحددة بالمادة الأولى من قرار وزير المالية رقم ٣٤٦ لسنة ٢٠٢٠ المشار إليه على مدار ٢٤ ساعة يوميًا ، وذلك بموافاة الإدارة المركزية لجمارك السويس بما يفيد موافقة إدارة الحماية المدنية على التشغيل عقب المعاينة النهائية خلال مدة ثلاثة شهور أخرى تبدأ من تاريخ العمل بهذا القرار ، وحال عدم تنفيذ تلك الاشتراطات خلال تلك المدة يتم وقف النشاط .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٠٢٠/١٢/٢

وزير المالية

د. محمد معيط